

ARRASIKHUN JOURNAL

PEER-REVIEWED INTERNATIONAL JOURNAL

مجلة الرأسخون مجلة عالمية محكمة

ISSN: 2462-2508

volume8, Issue1, March 2022

الإصدار الثامن، العدد الأول، مارس 2022



مجلة الراسخون

مجلة عالمية محكمة

ISSN:2462-2508

أبحاث الإصدار الثامن، العدد الأول، مارس 2022

أولاً: الدراسات الإسلامية	
البحث	صفحة
1. الاقتصار على القراء العشر: مفهومه، ومراحله، وأسبابه، وأثره على القراءات	23-1
2. مفهوم اختلاف التنوع في ضوء الثقافة الإسلامية	34-24
3. درء ظاهرة التعارض بين أحاديث حكم تبين نية الصيام	51-35
4. حديث النبي ﷺ (أربعة يعتجون يوم القيامة): دراسة دعوية عقديّة	79-52
5. تعريف العلة عند الأصوليين العنابلية	111-80
6. ترك المشروع إذا صار شعاراً للمبتدعة: دراسة تأصيلية استقرائية تطبيقية	139-112
7. العدول عن الخطبة وأثره بين الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية السوداني (دراسة تحليلية)	160-140
8. واجبات الداعية وصفاته من خلال كتاب الترفيب والترهيب للمنذري (من أول كتاب البر والصلة إلى نهاية كتاب الأدب)	181-161
9. أخلاق القيادة النبوية في الحرب	210-182
10. علو الهمة وأثره في الدعوة إلى الله تعالى دراسة تحليلية	226-211
11. الجهود الدعوية للشيخ جمال الدين القاسمي رحمه الله (تأصيلًا وتطبيقًا)	254-227
12. أثر الفكر السياسي في تعريف العقيدة النصرانية: المجامع المسكونية من عام 325م-451م أنموذجاً ...	276-255
13. موقف الفلاسفة من الانتحار: دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية	314-277

أعضاء هيئة تحرير المجلة:



نائب رئيس المجلة: الأستاذ المشارك الدكتور/ الطيب مبروكي



مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الله يوسف



نائب مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب



سكرتيرة المجلة: الأستاذة/ دينا فتحي حسين

محكمو أبحاث العدد (حسب الترتيب الأبجدي):

- الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم محمد أحمد البيومي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ أشرف زاهر محمد سويني
- الأستاذ المشارك الدكتور/ حساني محمد نور
- الأستاذ الدكتور/ خالد حمدي عبد الكريم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ خالد نبوي سليمان حجاج
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد القوي
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سمير سعيد حسين العصري
- الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ صلاح عبد التواب سعداوي سيد
- الأستاذ المشارك الدكتور/ المتولي علي الشحات بستان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد إبراهيم محمد العلواني
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد أحمد عبد المطلب مزب
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد السيد إبراهيم البساطي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد عبد الرحمن إبراهيم سلامة
- الأستاذ المشارك الدكتور/ منصور محمد أحمد يوسف
- الأستاذ المشارك الدكتور/ مهدي عبد العزيز
- الأستاذ المشارك الدكتور/ نادي قبيصي البدوي سرحان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ وليد علي محمد السيد الطنطاوي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبد الحميد جاد الله النجار

مفهوم اختلاف التنوع في ضوء الثقافة الإسلامية وأسبابه

د. محمد بن علي بن عبدان الغامدي

أستاذ مساعد - قسم الدعوة والثقافة الإسلامية - جامعة أم القرى

maghamdi@uqu.edu.as

الملخص

تتحدث هذه الدراسة - بإيجاز - عن جانب مهم من جوانب تفسير القرآن الكريم، وهو اختلاف أقوال المفسرين وتنوعه في المعنى الواحد، وتدور حول تحديد أسباب الخلاف بينهم، مع الاستشهاد وضرب الأمثلة لكل واحد منها، مع بيان أثر الخلاف في إثراء مصادر الثقافة الإسلامية، فجاءت مكونة من مقدمة، وتمهيد في معنى الترجيح وموجباته، ثم ثلاثة عشرة مطلباً في أسباب الخلاف بين المفسرين، المطلب الأول مفهوم اختلاف التنوع وأثره في إثراء مصادر الثقافة الإسلامية، المطلب الثاني اختلاف القراءات، المطلب الثالث اختلاف الرواية في التفسير عن النبي ﷺ وعن السلف رضي الله عنهم، المطلب الرابع احتمال العموم والخصوص، المطلب الخامس احتمال الإطلاق أو التقييد، المطلب السادس احتمال الحقيقة أو المجاز، المطلب السابع احتمال أن يكون الحكم منسوخاً أو محكماً، المطلب الثامن اختلاف اللغويين في معنى الكلمة، المطلب التاسع اشتراك للفظ بين معنيين فأكثر، المطلب العاشر اختلاف وجوه الإعراب وإن اتفقت القراءات، المطلب الحادي عشر احتمال الإضمار أو الاستقلال، المطلب الثاني عشر احتمال الكلمة صلة، المطلب الثالث عشر احتمال حمل الكلام على الترتيب وعلى التقديم والتأخير، ثم الخاتمة وذكرت فيها أهم النتائج.

الكلمات المفتاحية: التعارض، الترجيح، أسباب الخلاف، التفسير.

Abstract

This study speaks-briefly- About an important aspect of the interpretation of the Holy Quran, which is the difference of the statements of the interpreters and its diversity in the meaning of one, and revolve around identifying the causes of disagreement between them, with martyrdom and examples for each of them, with a statement of the impact of disagreement in enriching the sources of Islamic culture, it came in particular, the fifth requirement is the possibility of release or restriction The sixth requirement is the possibility of Truth or metaphor, the seventh requirement is the possibility that the judgment be copied or arbitrated, the eighth requirement is the difference of linguists in the meaning of the word, the ninth requirement is the participation of the word between two meanings and more, the tenth requirement is the difference of the faces of expression and if the readings agree, the eleventh requirement is the possibility of inclusion or independence, the twelfth requirement is the possibility of the word link, the thirteenth requirement is the possibility of inducing speech on the order and on the submission and delay, and then the conclusion stated the most important results.

keywords:

Inconsistency, weighting, reasons for disagreement, interpretation.

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا لَعَلَّ يُصْلِحَ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 70، 71]⁽¹⁾.

أما بعد:

فإن من أهم ما عُني به المحققون من المفسرين تحقيق الأقوال المختلفة في التفسير، وتمييز راجحها من مرجوحها.

وهذا الفن - أعني فن معرفة التعارض والترجيح - بحر خِصْمٌ، يضطر إلى معرفته جميع العلماء، وإنما يكمل به من كان إماماً جامعاً لفنون العلوم المختلفة، غائصاً على المعاني الدقيقة، عاماً بأسباب الخلاف وموجبات الترجيح، ونظراً لأهمية معرفة أسباب

الخلاف بين المفسرين لما يترتب عليه من تحرير معاني كلمات وآيات القرآن الكريم تعرض له غير واحد من المحققين في كتبهم كابن تيمية في مقدمة أصول التفسير⁽²⁾، وابن جزي الكلبي في مقدمة تفسيره⁽³⁾، كما أن لهذه الأسباب وما ترتب عليها من اختلاف في آراء المفسرين لها أثر غير خاف في إثراء مصادر الثقافة الإسلامية وتنوع مفرداتها.

والمشكلة التي تدور حولها هذه الدراسة والتساؤلات التي تحيى عنها هي كما يلي:

- ما المراد بالترجيح بين أقوال المفسرين، وما هي موجباته؟
- هل كل خلاف بين المفسرين يلزم فيه الترجيح بين أقوالهم؟
- ما الأسباب الداعية إلى الخلاف بين المفسرين؟
- ما أثر هذا الخلاف في إثراء مصادر الثقافة الإسلامية؟

وجعلت ما كتبت مؤتلفاً من مقدمة تحدثت فيها عن أهمية الموضوع، وسبب الكتابة فيه، ومشكلة الدراسة وتساؤلاتها، ومنهج الكتابة فيه، وتمهيد في معنى الترجيح وموجباته وأثر الخلاف في إثراء مصادر الثقافة الإسلامية، وأحد عشر مطلباً في أسباب الخلاف بين المفسرين في التفسير على ما يلي:

المطلب الأول مفهوم اختلاف التنوع وأثره في إثراء مصادر الثقافة الإسلامية

المطلب الثاني اختلاف القراءات

(3) انظر: التسهيل (15/1) وما بعدها.

(1) من خطبة الحاجة.

(2) انظر: مقدمة في أصول التفسير (67) وما بعدها.

المطلب الثالث اختلاف الرواية في التفسير عن النبي

ﷺ وعن السلف رضي الله عنهم

المطلب الرابع احتمال العموم والخصوص

المطلب الخامس احتمال الإطلاق أو التقييد

المطلب السادس احتمال الحقيقة أو المجاز

المطلب السابع احتمال أن يكون الحكم منسوخاً أو

محكماً

المطلب الثامن اختلاف اللغويين في معنى الكلمة

المطلب التاسع اشتراك اللفظ بين معنيين فأكثر

المطلب العاشر اختلاف وجوه الإعراب وإن اتفقت

القراءات

المطلب الحادي عشر احتمال الإضمار أو الاستقلال

المطلب الثاني عشر احتمال الكلمة صلة

المطلب الثالث عشر احتمال حمل الكلام على

الترتيب وعلى التقديم والتأخير

ثم الخاتمة وذكرت فيها أهم النتائج، وقد سرت في

كتابة هذا البحث وفق ضوابط الكتابة العلمية، من

حيث التوثيق، وتـخريج الأحاديث، والتعريف بما

يستدعي المقام تعريفه، وألحقت بالبحث كشافاً

للمصادر والمراجع، ذكرت فيه بيانات المرجع كاملة

فاستغنيت بذلك عن ذكرها عند أول ورود لها في

البحث، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله

وصحبه، وسلم.

تمهيد في معنى الترجيح وموجباته:

الترجيح في اللغة: مصدر رَجَحَ يُرَجِّحُ، كَسَلَّمَ

يُسَلِّمُ⁽¹⁾، ومادة هذه الكلمة: الرء والجيم والحاء،

تدور حول أصل واحد هو: الثقل، والميل، والزيادة،

والتفضيل، والزرّانة⁽²⁾.

الترجيح في الاصطلاح:

عرف الترجيح بتعاريف كثيرة عند المتقدمين

والمؤخرين من علماء الأصول، ومنها:

- تعريف الفخر الرازي: « الترجيح: تقوية أحد

الطريقتين على الآخر؛ ليُعلم الأقوى فيُعمل به،

ويطرح الآخر⁽³⁾.

- تعريف البيضاوي: « الترجيح تقوية إحدى

الأمارتين على الأخرى؛ ليُعمل بها⁽⁴⁾. وعُرف بغير

هذا⁽⁵⁾.

عليه، فإنه يمكن القول بأن الترجيح في التفسير:

تفضيل أحد الأقوال في معنى الآية، لما فيه من مزية

معتبرة تجعله أولى من غيره، وفق صيغ وأساليب

معتمدة⁽⁶⁾.

المطلب الأول مفهوم اختلاف التنوع وأثره في إثراء

مصادر الثقافة الإسلامية:

ينقسم الخلاف الواقع في التفسير بين السلف إلى

قسمين: الأول: اختلاف التنوع، والثاني: اختلاف

التضاد، والخلاف المندرج تحت اختلاف التنوع

(4) الإبهاج في شرح المنهاج (208/3).

(5) انظر: أصول السرخسي (249/2)، والبحر المحييط في

أصول الفقه للزركشي (425/4).

(6) انظر: ترجيحات الحافظ ابن كثير - رحمه الله - لمعاني

الآيات في تفسيره (19/1).

(1) انظر: تاج العروس (383/6).

(2) انظر: معجم مقاييس اللغة (489/2)، وتهذيب اللغة

(87/4)، ولسان العرب (445/2) والمعجم الوسيط

(329/1).

(3) الحصول في علم الأصول (529/5).

والتشريعات بشقيها العبادات والمعاملات والأخلاق والقيم، ولا شك أن القرآن الكريم والتفسير والسنة النبوية وشرحها هي من أهم مصادرها، وهذا التنوع في الاختلاف مثمرٌ لمادة الثقافة الإسلامية العلمية ومعزز لها، خاصة مع كثرة الدخيل والبدع والخرافات التي امتلأت بها مصادر الثقافة الإسلامية الأخرى.

المطلب الثاني اختلاف القراءات:

قد يكون في الآية أكثر من قراءة، فيفسر كل واحد من المفسرين الآية وفق قراءة مخصوصه، فيقع الاختلاف بينهم.

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿سَرَابِيْطُهُمْ مِّنْ قَطْرِانٍ﴾ [إبراهيم: 50]، قرئ ﴿قَطْرِانٍ﴾، وتفسيرها على هذه القراءة: ما تُهَنَأ به الإبل، وقرئ ﴿قَطْرٍ﴾ [أن: (3)]، وتفسيرها على هذا: النحاس المذاب (4).

المطلب الثالث اختلاف الرواية في التفسير عن النبي ﷺ وعن السلف رضي الله عنهم:

قد تبلغ الرواية عن النبي ﷺ أو السلف أحد المفسرين ولا تبلغ الآخر، فيختلف تفسير أحدهما للآية عن الآخر.

ومن الأمثلة على ذلك الاختلاف في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها، فقد ذهب ابن مسعود وأبي بن كعب -رضي الله عنهما- إلى أن عدتها: وضع الحمل، زادت مدته على أربعة أشهر وعشرًا

صنفين، الصنف الأول: التعبير عن المعنى بالألفاظ المتقاربة المتكافئة، الصنف الثاني: التعبير بالجزء من باب التمثيل لا الحصر (1).

يقول ابن جُزَيٍّ: «واعلم أن التفسير منه متفق عليه، ومختلف فيه، ثم إن المختلف فيه على ثلاثة أنواع، الأول: اختلاف في العبارة مع اتفاق في المعنى، فهذا عدّه كثير من المؤلفين خلافاً، وليس في الحقيقة بخلاف؛ لاتفاق معناه، وجعلناه نحن قولاً واحداً، وعبرنا عنه بإحدى العبارات المتقدمة أو بما يقرب منها، أو بما يجمع معانيها.

الثاني: اختلاف في التمثيل لكثرة الأمثلة الداخلة تحت معنى واحد، وليس مثال منها على خصوصه هو المراد، وإنما المراد المعنى الذي تندرج تلك الأمثلة تحت عمومها، فهذا عدّه أيضاً كثير من المؤلفين خلافاً، وليس في الحقيقة بخلاف؛ لأن كل قول منها مثال، وليس بكل المراد...

الثالث: اختلاف المعنى، فهذا الذي عدّدناه خلافاً، ورجحنا فيه بين أقوال الناس...» (2)، وهذا الخلاف ناتج عن جملة من الأسباب هي ما سيكون الحديث عنها فيما يلي.

وإذا تقرر هذا أقول إن لهذا الخلاف أثر واضح غير خاف في إثراء مصادر الثقافة الإسلامية المتعددة، إذ إنه معلوم أن الثقافة الإسلامية هي جملة العقائد

(1) انظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (67) وما بعدها.

(2) التسهيل (15/1).

(3) الأولى قراءة الجماعة، والثانية قراءة علي، وأبي هريرة، وابن عباس. انظر: المحتسب في تبين وجوه شواذ

القراءات (366/1)، والبحر المحيط (5/ 565)،

والدر المصون (133/7)، وهي شاذة لا يُقرأ بها.

(4) انظر: جامع البيان (168/13)، والنكت والعيون

(145/3)، ومعالم التنزيل (572/2).

ويحمله البعض الآخر على الخصوص، فيقع الاختلاف بينهم.

ومن الأمثلة على ذلك الاختلاف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾ [البقرة: 221]، ف قيل فيها: إنها عامة في المشركات والكتابات، وخصصها قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: 5].

وقيل: إن لفظ ﴿الْمُشْرِكَةَ﴾، خاص بالوثنيات من العرب وغيرهن ممن لسن أهل كتاب، وعليه لا تدخل

أو قصرت؛ بناءً على حديث سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّة⁽¹⁾ رضي الله عنها، وذهب علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- إلى أنها تعتد بأطول الأجلين الواردين في آيَيِ العدة⁽²⁾.

ولا شك أن علياً وابن عباس -رضي الله عنهما- لم يبلغهما حديث سُبَيْعَةَ رضي الله عنها، بدليل رجوعهما عن قولهما حين بلغهما حديث سُبَيْعَةَ⁽³⁾ رضي الله عنها، وهذا من الخلاف في العمل بالآية الذي هو ثمرة العلم بمعناها.

المطلب الرابع احتمال العموم والخصوص:

قد يحمل بعض المفسرين لفظ الآية على العموم،

[البقرة: 234]، وقوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ﴾ أن يَضَعَنَّ حَمْلَهُنَّ [الطلاق: 4].

(3) في الحديث « أن أبا سلمة بن عبد الرحمن، وابن عباس، اجتمعا عند أبي هريرة وتذاكروا عِدَّةَ المرأة تُنْفَسُ بعد وفاة زوجها بليال، فقال ابن عباس: عِدَّتُهَا آخر الأجلين، وقال أبو سلمة: قد حلت، فجعلنا يتنازعا ذلك، قال: فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي -يعني أبا سلمة- فبعثوا كريماً مولى ابن عباس إلى أم سلمة يسألها عن ذلك، فجاءهم فأخبرهم أن أم سلمة قالت: إن سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّة نفست بعد وفاة زوجها بليال، وأنها ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأمرها أن تتزوج»، أخرجه البخاري في صحيحه (864/4) برقم (4626)، كتاب النكاح، باب ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعَنَّ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْراً﴾، ومسلم في صحيحه (1122/2)، برقم (1484)، كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها بوضع الحمل.

(1) حديث سُبَيْعَةَ رضي الله عنها: « حين توفي عنها زوجها سعد بن خولة في حجة الوداع وهي حامل، فلم تلبث أن وضعت حملها بعد وفاته، فلما تقلت من نفاسها تجملت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بَعْلَك فقال لها: مالي أراك متجملية؟ لعلك ترجين النكاح: إنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر. قالت سُبَيْعَةَ: فلما قال لي ذلك، جمعت على ثيابي حين أمسيت، فأتيت رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك، فأفتاني بأني حلت حين وضعت حملي، وأمرني بالتزوج إن بدا لي»، أخرجه البخاري في صحيحه (2037/5) برقم (5012)، كتاب النكاح، باب ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعَنَّ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْراً﴾، ومسلم في صحيحه (1122/2)، برقم (1484)، كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها بوضع الحمل.

(2) آيتا العدة هما قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾

الكتابات في النهي أصلاً⁽¹⁾.

المطلب الخامس احتمال الإطلاق أو التقييد:

قد يرد النص في موضع مطلقاً وفي آخر مقيداً، فيحمل بعض المفسرين المطلق على المقيد دون البعض الآخر فيقع الخلاف بينهم⁽²⁾.

ومن الأمثلة على ذلك الاختلاف في عتق الرقبة في الكفارات هل هو على الإطلاق أم أنه مقيد بكون الرقبة مؤمنة؟ خلاف بين العلماء، وسببه: ورود الرقبة المعتقة مطلقاً من غير أي وصف في كفارة اليمين، في قوله تعالى: ﴿لَا يُؤْخَذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخَذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: 89]، وورودها مطلقاً -

أيضاً - في كفارة الظهار في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا﴾ [المجادلة: 3]، وورودها مقيدة بوصف

الإيمان في كفارة قتل المؤمن خطأ في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: 92]،

فذهب بعض العلماء إلى حمل المطلق على المقيد، فاشتروا الإيمان في عتق الرقبة لأي كفارة، وذهب

البعض إلى عدم حمل المطلق على المقيد لعدم الدليل⁽³⁾، وهذا أيضاً من الخلاف في العمل بالآية المبني على ثمة العلم بمدلولها وما يُستنبط منها.

المطلب السادس احتمال الحقيقة أو المجاز:

يحمل بعض المفسرين معنى الآية على الحقيقة، ويحملة البعض الآخر على المجاز، فيقع الاختلاف فيهم⁽⁴⁾.

ومن الأمثلة على ذلك الاختلاف في تفسير الميزان في قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ﴾ [7-9]، فذهب بعض المفسرين إلى أن المراد بالميزان: الميزان المعروف الذي يزن به الناس أطعمتهم وحاجياتهم، وهذه هي حقيقته، وحملة البعض على المجاز، فقالوا إن المراد به: العدل، وقيل غير ذلك⁽⁵⁾.

المطلب السابع احتمال أن يكون الحكم منسوخاً أو محكماً:

مرّد أكثر الخلاف بين المفسرين في القول بإحكام الآية و نسخها إلى الاختلاف في معنى النسخ، حيث أدخل المتقدمون في معناه: كل تفسير في مدلول الآية سواء كان نسخاً، أو تخصيصاً لعام، أو

(4) على خلاف بين العلماء في وقوع المجاز في اللغة ووجوده في القرآن الكريم، انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (87/7، 96-109)، ومنع جواز المجاز للشنقيطي (5) وما بعدها.

(5) انظر: جامع البيان (118/27) والنكت والعيون (425-424/5).

(1) انظر: جامع البيان (362/4)، وزاد المسير (208/1).

(2) لذلك صور من حيث اتحاد السبب والحكم أو اختلافهما ليس هذا مجال بسطها.

(3) انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (20/2)، والإتقان في علوم القرآن (82/3).

والثاني: الشتم بالكلام، والأذية بالقول، وهذا المعنى بعيد محتمل⁽³⁾.

المطلب التاسع اشتراك اللفظ بين معنيين فأكثر:

قد يكون للفظ الواحدة في اللسان العربي معنيان أو أكثر، فيذهب بعض المفسرين إلى تفسيرها بأحد هذين المعنيين، ويفسرها بعضهم بالمعنى الآخر، فيقع الخلاف بينهم، وكلا التفسيرين صحيح، ما لم يقدّم دليل على تعيين أحد هذه المعاني.

ومن الأمثلة على ذلك الاختلاف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَقَاتُ يَرْبَصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: 228]، فالقرء يطلق في اللغة ويراد به: الطهر، أو الحيض، وبكلا المعنيين فسرت الآية⁽⁴⁾.

المطلب العاشر اختلاف وجوه الإعراب وإن اتفقت القراءات:

باختلاف الأعراب تختلف المعاني، فيحمل كل واحد من المفسرين معنى الآية على قول، فيقع الخلاف في التفسير بينهم.

ومن الأمثلة على ذلك الاختلاف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: 196]، هل العمرة واجبة أم لا؟ قولان:

الأول: وجوب العمرة، وذلك بناء على قراءة

تقييداً لمطلق، أو غير ذلك⁽¹⁾، بينما حمله المتأخرون على: معناه الاصطلاحي الذي استقر عليه، وعليه وقع الاختلاف بينهم في القول بإحكام الآية أو نسخها.

ومن الأمثلة على الاختلاف بين المفسرين بسبب احتمال النسخ أو الإحكام الاختلاف في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمَنَ﴾ [البقرة: 221]، فذهب البعض إلى القول بنسخها، والناسخ لها قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: 5]، وذهب آخرون إلى القول بإحكامها وعدم نسخها⁽²⁾.

المطلب الثامن اختلاف اللغويين في معنى الكلمة:

حين يكون للفظ معنى قريب ظاهر، ومعنى بعيد محتمل، ويحمله بعض المفسرين على المعنى القريب الظاهر، ويحمله آخرون على المعنى البعيد المحتمل، حينها يقع الخلاف بينهم.

ومن الأمثلة على ذلك الاختلاف في تفسير قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَنْشَعِيبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا نَقُولُ وَإِنَّا لَنَرْنَكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾ [هود: 91]، فقد اختلف في تفسير الرجم على قولين:

الأول: الرجم بالحجارة، وهو الظاهر من دلالة اللفظ.

(3) انظر: جامع البيان (458/15)، ومفاتيح الغيب (41/18).

(4) انظر: جامع البيان (439/2)، وزاد المسير (217/1-218).

(1) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (101/14)، والموافقات للشاطبي (108/3).

(2) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن العربي (79/2)، ونواسخ القرآن لابن الجوزي (277/1).

ومن الأمثلة على ذلك الاختلاف في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [القيامة: 1]، هل هو نفي للقسم أو لا؟ على أقوال:

الأول: أن ﴿لَا﴾ هنا صلة، لتأكيد الكلام، والمعنى: أقسم بيوم القيامة.

الثاني: أنها للتوكيد، كقولك: لا والله.

الثالث: أن ﴿لَا﴾ هنا ردٌ لكلام المشركين المنكرين البعث، وما بعدها كلام مستأنف جديد، والمعنى: لا ليس الأمر كما زعمه المشركون من أنه لا بعث. أقسم بيوم القيامة على أن البعث واقع⁽⁵⁾.

المطلب الثالث عشر احتمال حمل الكلام على الترتيب وعلى التقديم والتأخير:

قد يُشكل على بعض المفسرين فهم معنى الآية حسب نظمها وترتيبها، فيقدّر معناها مع التقديم والتأخير وإعادة الترتيب، ومن المفسرين من يرى أن الآية على ترتيبها، ومعناها بين من غير تقديم ولا تأخير، وبالتالي يقع الخلاف بينهم.

ومن الأمثلة على ذلك الاختلاف في تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَتَوَفَّيْكَ وَارْفَعْكَ إِلَى مَظْهَرِكِ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [آل عمران: 55]، هل المراد بالتوفي هنا: الرفع إلى السماء؟

(3) انظر: جامع البيان (7/4)، والنكت والعيون (254/1).

(4) انظر: جامع البيان (417/24)، وزاد المسير (193/1).

(5) انظر: النكت والعيون (150/6-151)، وزاد المسير (156/8).

الجمهور، بنصب لفظ (العُمرة)⁽¹⁾، عطفاً على لفظ الحج المنصوب مفعولاً به.

الثاني: عدم الوجوب وذلك بناء على قراءة ﴿العُمرة﴾⁽²⁾ بالرفع على الاستئناف⁽³⁾.

المطلب الحادي عشر احتمال الإضمار أو الاستقلال:

من أسباب الاختلاف بين المفسرين: اختلافهم في كون الكلام مستقلاً بذاته، ولا يحتاج إلى تقدير، أو كونه غير مستقل بذاته، فيفتقر إلى تقدير كلمة مضمرة يتضح معناها.

ومن الأمثلة على ذلك الاختلاف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: 22]، فذهب المفسرون من السلف إلى إثبات صفة المجيء لله سبحانه وتعالى، وأن الكلام مستقل لا تقدير فيه، وذهب الخلف إلى تقدير محذوف، والمعنى: وجاء أمر ربك⁽⁴⁾.

المطلب الثاني عشر احتمال الكلمة صلة:

من أسباب الاختلاف بين المفسرين: قول بعضهم إن في القرآن حروفاً وأسماء زائدة من حيث الإعراب لا المعنى، ورد كثير من المفسرين لهذا القول، وعليه وقع الخلاف بينهم في معاني بعض الآيات بناء على إقرار الزيادة أو ردها.

(1) وهي قراءة الجماعة. انظر: إتحاف فضلاء البشر (155)، ومختصر ابن خالويه (12).

(2) وهي قراءة علي، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وابن عمر، وابن عباس. انظر: اعراب القراءات الشواذ (159/1) البحر المحيط (122/2)، والدر المصون (313/2)، وهي شاذة لا يُقرأ بها.

والخصوص، والإطلاق والتقييد، والحقيقة والمجاز، وأسباب تتعلق بالمشترك اللفظي، وأخرى تتعلق باختلاف النحو والعربي.

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم⁽²⁾.

- الإيهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، للسبكي: علي بن عبدالكافي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1: 1404هـ.

- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، لأحمد بن محمد البناء، تصحيح وتعليق: علي محمد الضباع، الناشر: عبدالحميد أحمد حنفي.

- الإتيقان في علوم القرآن، للسيوطي: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: سعيد المندوب، بيروت، دار الفكر، ط1: 1416هـ.

- أصول السرخسي، للسرخسي: أبي بكر محمد بن أحمد بن سهل، بيروت، دار المعرفة.

- إعراب القراءات الشواذ، لأبي البقاء العكبري، تحقيق: محمد السيد عزوز، مكتبة عالم الكتب، الأولى، 1996م.

- البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي: بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: د. محمد محمد تامر، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1: 1421هـ.

(2) برواية حفص عن عاصم، وعد آيه (6236) آية، جمع خادم الحرمين الشريفين الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة.

فيكون نظم الكلام مستقيماً من غير تقديم أو تأخير؟ أو أن المعنى: الموت، وعليه فإن في الآية تقديمًا وتأخيرًا، والتقدير: إني رافعك إلى ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد ذلك، قولان للمفسرين⁽¹⁾.

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد: فهذه أهم النتائج التي خلصت إليها من خلال هذا البحث:

أولاً: الخلاف الواقع في التفسير بين السلف إلى ينقسم إلى قسمين: الأول: اختلاف التنوع، والثاني: اختلاف التضاد.

ثانياً: الخلاف المدرج تحت اختلاف التنوع صنفين، الصنف الأول: التعبير عن المعنى بالألفاظ المتقاربة المتكافئة، الصنف الثاني: التعبير بالجزء من باب التمثيل لا الحصر.

ثالثاً: لاختلاف التنوع أثره الظاهر في إثراء مصادر الثقافة الإسلامية باعتباره من مباحث علوم القرآن والتفسير، وكون هذا العلم من المصادر الأصلية للثقافة الإسلامية.

رابعاً: تعددت موجبات الترجيح واختلفت ويمكن تصنيفها إلى أسباب تتعلق بالرواية كالقراءات والحديث المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأسباب تتعلق بدلالات الألفاظ كالعوم

(1) انظر: مفاتيح الغيب (60/8-61)، وزاد المسير (322-321/1).

- البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي: محمد بن يوسف بن علي، تحقيق: د. عبدالرزاق المهدي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1423هـ/2002م.
- البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين: محمد بن عبدالله الزركشي، تحقيق: د. زكي محمد أبو سريع، الرياض، دار الحضارة، ط1: 1427هـ/2006م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض: محمد مرتضى الزبيدي، دار الهداية.
- ترجيحات الحافظ ابن كثير - رحمه الله - لمعاني الآيات في تفسيره، عرضاً ودراسة، من أول القرآن إلى آخر سورة التوبة، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في كلية القرآن الكريم، الجامعة الإسلامية، إعداد: آدم عثمان علي.
- التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي: محمد بن أحمد بن جزي الكلي، تحقيق: د. عبدالله الخالدي، بيروت، دار الأرقم.
- تهذيب اللغة، للأزهري: أبي منصور محمد بن أحمد، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1: 2001م.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، القاهرة، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1: 1422هـ/2001م.
- الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور الرسول ﷺ وسننه وأيامه، للإمام البخاري: أبي عبدالله محمد إسماعيل إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة الجعفي البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، بيروت، دار ابن كثير، ط3: 1407هـ.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي: أحمد بن يوسف، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط، دمشق، دار القلم، ط1: 1406هـ/1986م.
- زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج: جمال الدين عبدالرحمن بن علي الجوزي، تحقيق: أحمد شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1: 1414هـ/1994م.
- صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، لبنان، دار الفكر، ط: 1403هـ.
- لسان العرب، لابن منظور: أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، بيروت، دار صادر، ط1.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، المملكة العربية السعودية، مطبوعات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.
- المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لابن جني، تحقيق: علي النجدي ناصف، د. عبد الحليم النجار، د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار سركين للطباعة والنشر، الثانية.
- المحصول في علم أصول الفقه، للفرج الرازي: محمد بن عمر بن حسين الرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط1: 1400هـ.

- الإسلامية، ط1408هـ/1988م.
- النكت والعيون، لأبي الحسن: علي بن محمد الماوردي، تعليق: السيد بن عبدالمقصود بن عبد الرحيم، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1: 1412هـ/1992م.
- نواسخ القرآن، لابن الجوزي: أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي، تحقيق: محمد أشرف الملباري، المدينة المنورة، مطبوعات عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط2: 1423هـ/2003م.
- مختصر شواذ القراءات، لابن خالويه: أبي عبد الله، الحسين بن أحمد بن خالويه الهمداني النحوي، نشر: برجستراسر، مصر، المطبعة الرحمانية، 1934م.
- معالم التنزيل، لأبي محمد: الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرين، الرياض، دار طيبة، ط1: 1423هـ/2002م.
- المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية، مصر، دار الدعوة.
- معجم مقاييس اللغة، لابن فارس: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الجيل، ط2: 1420هـ.
- مفاتيح الغيب، لفخر الدين: محمد بن عمر الرازي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1: 1421هـ/2000م.
- مقدمة في أصول التفسير، لشيخ الإسلام ابن تيمية، دار الصحابة للتراث، طنطا، ط1: 1988م.
- منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد، ط1: 1426هـ.
- الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي: إبراهيم بن موسى الغرناطي، ضبط وتعليق: عبد الله دراز، مصر، المكتبة التجارية.
- الناسخ والمنسوخ، لابن العربي: أبي بكر محمد بن عبد الله المعافري، تحقيق: د. عبد الكبير المدغري، المغرب، مطبوعات وزارة الأوقاف والشئون